



واقع حقوق الأطفال المهاجرين والنازحين
نتيجة العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة
في العام 2014 مقارنة بأمثالهم من غير النازحين

دراسة
بعنوان



تم إعداد هذه التقرير إستنادا على مبدأ مشاركة الطفل

إعداد الباحثين

رامز توفيق جبر

يوسف خالد سالم

علا صبحي السيد

إشراف

أ. سعيد أحمد المقادمة

ديسمبر 2015

1	الملخص
2	الفصل الأول: خلفية الدراسة
2	مقدمة
2	مشكلة الدراسة وتساؤلاتها
3	فرضيات الدراسة
4	أهمية الدراسة
4	مصطلحات الدراسة
4	حدود الدراسة
5	الفصل الثاني: الإطار النظري
5	الأطفال نصف المجتمع
6	نظرة عامة على واقع الطفل الفلسطيني
7	مدى تمتع الأطفال بحقوقهم
8	مجموعة حقوق البقاء والصحة
13	الفصل الثالث: إجراءات الدراسة
13	مقدمة
13	منهج الدراسة
13	مجتمع الدراسة
14	عينة الدراسة
14	أداة الدراسة
15	تطبيق أداة الدراسة
16	الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات
16	صدق وثبات الأداة
23	خصائص عينة الدراسة
25	الفصل الرابع: نتائج الدراسة
25	أولاً: نتائج تساؤلات الدراسة
30	ثانياً: نتائج فرضيات الدراسة.
40	التوصيات.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة للتعرف على واقع حقوق الأطفال النازحين جراء العدوان الأخير على قطاع غزة في يوليو 2014، وتحديدًا في خمسة حقوق أساسية وهي الحق في حياة كريمة، الحق في اللعب، الحق في التعليم، الحق في المسكن، الحق في الرعاية الصحية. وقد تكونت عينة الدراسة من (633) طفل (458 أطفال نازحين، 175 أطفال غير نازحين) من كلا الجنسين ضمن الفئة العمرية (9-15) عام. وحيث قام بجمع البيانات فريق من الباحثين الميدانيين من خلال إجراء مقابلات فردية وجهاً لوجه مع الأطفال عينة الدراسة في مناطق سكناهم.

توصلت الدراسة للنتائج التالية:

الحقوق الخمسة موضع الدراسة متوفرة لدى الأطفال غير النازحين بنسب أعلى من أقرانهم الأطفال النازحين. الحقوق الخمسة موضع الدراسة متوفرة لدى الأطفال النازحين بنسب متفاوتة، حيث جاءت النسب مرتبة تنازلياً: الحق في حياة كريمة 76,25%، الحق في التعليم 75,0%، الحق في الرعاية الصحية 66,09%، الحق في المسكن 59,75%، الحق في اللعب 57,75%. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى توفر الحقوق الخمسة الأساسية تبعاً لمتغير الجنس. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى توفر الحقوق الخمسة الأساسية تبعاً لمتغير العمر. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى توفر الحقوق الخمسة الأساسية تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة لصالح الأسر التي عدد أفرادها من 6-10 أفراد.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وبعد،،
تندرج حقوق الطفل في التشريع الداخلي بداية من القانون الأساسي الفلسطيني مروراً بكافة القوانين المتعلقة بإطار الأحكام الخاصة بالأسرة وانتهاءً بقانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2004 ، وقد جاء ذلك في إطار تعزيز منظومة حقوق الطفل في الأسرة والمجتمع وفقاً للمذهب الذي برزت مدرسته في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية في العالم لتعزيز حقوق الإنسان بشكل عام والفئات الهشة بشكل خاص كالأطفال والنساء، وعلى الرغم من اهتمام العالم بحقوق الطفل على صعيد النظرية فيما يصدر عن هيئة الأمم المتحدة من اتفاقيات وإعلانات، بيد أن كثيراً من حقوق الطفل تذهب هباءً جِراء اندلاع الحروب والنزاعات المسلحة، والتي تخلف وراءها أعداداً كبيرة من الضحايا يكون معظمهم من الأطفال والنساء، أو تخلف دماراً يبقى يعاني منه الطفل جسدياً ونفسياً على مدى سنوات طويلة.
إن أطفال فلسطين بشكل عام وأطفال قطاع غزة بشكل خاص يعانون من ممارسات الاحتلال الإسرائيلي العدوانية، وتردي الأوضاع الفلسطينية الداخلية، وقد ظهر ذلك جلياً بعد العدوان الثلاثي على قطاع غزة سيما عدوان صيف 2014 والذي خلف أكثر من 530 طفل شهيد وآلاف الجرحى وعشرات آلاف المشردين بلا مأوى بعد هدم بيوتهم في مختلف محافظات قطاع غزة المحاصر منذ 8 سنوات، هذه الأحداث المتلاحقة والجرائم المرتكبة بحق الفلسطينيين انعكست على حالة حقوق الإنسان عامةً وبالتالي أفرز تدهوراً في حالة حقوق الطفل لتصل أسوأ مراحلها منذ عقود، مما استدعى معه الوقوف على الحقائق ومعرفة أوضاع الأطفال في المناطق المدمرة، وتجمعات النزوح ومستوى تأثير العدوان الأخير والحصار المستمر على كافة مناحي الحياة على حقوقهم.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تبلورت مشكلة الدراسة من خلال خبرة المركز المتواصلة في العمل مع الفئات المجتمعية المختلفة وخصوصاً الأطفال منذ ما يزيد عن 10 أعوام مضت، وإدراكه حجم المشاكل التي يعاني منها المجتمع الفلسطيني بشرائه المجتمعية المختلفة وخصوصاً خلال العامين الأخيرين بعد العدوان على قطاع غزة صيف 2014، الأمر الذي يشير إلى أن ثمة مشكلة لدى الأطفال النازحين وعائلاتهم يتعين دراستها والبحث فيها، فجاءت هذه الدراسة لتحاول الكشف عن مستوى توفر الحقوق الخمسة الأساسية لدى الأطفال النازحين، لذا تبلورت مشكلة الدراسة بالتساؤل الرئيس التالي:

"ما مستوى توافر الحقوق الأساسية لدى الأطفال النازحين والمهجرين جراء الحرب الأخيرة في يوليو 2014 مقارنة بنظر أئهم غير المهجرين والنازحين؟"
وينبثق عنه التساؤلات الفرعية التالية:

- ما مستوى توفر "الحق في حياة كريمة" لدى الأطفال النازحين؟
- ما مستوى توفر "الحق في اللعب" لدى الأطفال النازحين؟
- ما مستوى توفر "الحق في التعليم" لدى الأطفال النازحين؟
- ما مستوى توفر "الحق في المسكن" لدى الأطفال النازحين؟
- ما مستوى توفر "الحق في الرعاية الصحية" لدى الأطفال النازحين؟

فرضيات الدراسة:

- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية بالنسبة لنوع العينة (تجريبية وضابطة).
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير الجنس (ذكور وإناث).
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير الفئة العمرية (فئة 8-12 ، فئة 13-15)
- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة

الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة (2-5 فرد، 6-10 فرد، أكثر من 10 أفراد) لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير المحافظة (شمال غزة، غزة، الوسطى، خان يونس، رفح).

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة للتعرف على واقع حقوق الأطفال النازحين في قطاع غزة بعد عدوان حزيران 2014، خاصة في أماكن النزوح والمناطق الحدودية.

أهمية الدراسة:

1. إلقاء الضوء على معاناة الطفل الفلسطيني، وهل هناك إنتهاكات تقع على حقوقه الأساسية أم لا؟
2. الوقوف على الإتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الطفل، ومعرفة ما هو مطبق منها ومواطن الخلل فيما هو غير مطبق.
3. قلة الدراسات التي تناولت واقع حقوق الأطفال النازحين في قطاع غزة.
4. استقصاء حالة حقوق الأطفال النازحين في المناطق المدمرة وذلك بعد مرور أكثر من عام على بدء إعادة إعمار قطاع غزة.

مصطلحات الدراسة:

1. الطفل: كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشرة .
2. الطفل النازح: هو الطفل الذي هجر من بيته فلم يعد له ، أو عاد فلم يجده .
3. العدوان: العمليات العسكرية التي يشنها الجيش الاسرائيلي على الأراضي الفلسطينية المحتلة .
4. قانون الطفل: قانون الطفل الفلسطيني رقم 7 لسنة 2004 .
5. الإتفاقية الدولية : الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل 1989 .

حدود الدراسة:

1. الحد البشري: أجريت الدراسة على الأطفال النازحين والمهجرين جراء العدوان الأخير في يوليو 2014 على قطاع غزة.
2. الحد الزمني: تم إجراء الدراسة في شهري نوفمبر وديسمبر من العام 2015 .
3. الحد المكاني: تم إجراء البيانات ميدانياً من الأطفال عينة الدراسة في أماكن سكنهم وتواجدهم في محافظات قطاع غزة الخمسة.
4. الحد الموضوعي: تقتصر الدراسة على خمسة حقوق أساسية من الحقوق الواجب توافرها للأطفال لضمان العيش واستمرار الحياة لهم.

الأطفال نصف المجتمع

يعرّف الطفل حسب المادة الأولى من إتفاقية حقوق الطفل بأنه كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه. ويتميز المجتمع الفلسطيني عن غيره من المجتمعات الأخرى في كونه مجتمعاً يافعاً، حيث يمثل الأطفال فيه حوالي نصف المجتمع، وهذا ما أظهرته بيانات المسح الديموغرافي الذي أجرته دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية عام 1995، حيث بينت النتائج أن نسبة الأفراد الذين تقل أعمارهم عن 15 سنة بلغت 46,5%، وهناك تفاوت ملحوظ في هذه النسبة، حيث بلغت نسبتهم في الضفة الغربية 44,6%، بينما بلغت في قطاع غزة 53,3%، ويعود هذا الفرق بالدرجة الأولى إلى ارتفاع معدلات المواليد في قطاع غزة عنها في الضفة الغربية، وقد يكون الاختلاف البيئية الاجتماعية والجغرافية أثر في ارتفاع نسبة معدلات المواليد في القطاع.

وفي دراسة أعدها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قدرت نسبة الأفراد الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة في منتصف عام 2000 بـ 53% من بينهم 49,1% إناث و 50,9% ذكور أوضحت الدراسة أن هذه النسبة سوف تتناقص لتصل إلى 50,4% عام 2010، وتشير التقديرات الفلسطينية للخصوبة واتجاهاتها إلى أن المجتمع الفلسطيني سيبقى يافعاً خلال العقود الثلاثة القادمة، ومما لا شك فيه أن الديموغرافيا الفلسطينية بمكوناتها تحتم على المخطط وصانع القرار التنموي توجيه الاهتمام والعناية الخاصة للطفولة الفلسطينية لما تمثله من ثقل في المجتمع.

أما على مستوى قطاع غزة فقد بلغت النسبة 56,8%، منهم 50,8% ذكور، و 49,2% إناث، وسوف تتناقص هذه النسبة لتصل إلى 53,8% عام 2000، بينما قدرت النسبة في الضفة الغربية بـ 51,3%، منهم 51% ذكور، و 49% إناث، وسوف تتناقص لتصل إلى 48,3% عام 2000، وتشير التقديرات أيضاً إلى أن هذه النسبة سوف تتناقص لتصل عام 2025 إلى 43,1%.

أقرّت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 تشرين الثاني/ نوفمبر 1989م، اتفاقية حقوق الطفل، والتي دخلت حيز التنفيذ في الثاني من شهر أيلول/ سبتمبر 1990م، وقد أكدت السلطة الوطنية في ديباجة النظام الأساسي الصادر عن المجلس التشريعي الفلسطيني عن التزامها بمبادئ القانون الدولي العام ومبادئ حقوق الإنسان، وبالتالي الالتزام بنصوص اتفاقية حقوق الطفل.

كما عقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2001م اجتماعاً شارك به معظم رؤساء العالم وعدد كبير من المنظمات الدولية والعاملين مع الأطفال والأطفال، تم فيه إقرار وثيقة عالم جدير بالأطفال والتي تنص على تخفيف معاناة الأطفال، واحترام حقوقهم الواردة في اتفاقية حقوق الطفل.

تحتوي اتفاقية حقوق الطفل على "54" مادة تكفل كل ما للأطفال من حقوق فيما يخص حياتهم، ويمكن تصنيفها إلى خمسة مجموعات، مجموعة حقوق البقاء والصحة، مجموعة حقوق النماء والتعليم، ومجموعة حقوق المشاركة، مجموعة حقوق الحماية، مجموعة الحقوق العامة.

وتتركز هذه الحراسة على واقع حقوق الطفل الفلسطيني التي كفلتها ونصت عليها اتفاقية حقوق الطفل، والتي عرفت المادة الأولى منها الطفل بقولها: "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سنّ الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه". هذا وتمثل نسبة الأطفال في المجتمع الفلسطيني الذين تقل أعمارهم عن 18 سنة في منتصف عام 2000م بـ 53%. وهذا ما أظهرته بيانات دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية في الأراضي الفلسطينية.

نظرة عامة على واقع الطفل الفلسطيني:

منذ أكثر من 67 عام وفلسطين من أكثر الدول معاناة جراء ممارسات الإحتلال الإسرائيلي، الذي شرد ما يقارب 75000 فلسطيني عام 1948م ليصبحوا بلا مأوى، وليضحي أطفالهم لاجئين بلا أي ذنب اقترفوه. ولم يقف الأمر عند هذا الحد من البشاعة، بل تتالت الانتهاكات الإسرائيلية بحق شعبنا الفلسطيني على مدار الزمان السابق، حيث إقترف الإحتلال العديد من الإنتهاكات لحقوق الإنسان الفلسطيني والتي راح ضحيتها الآلاف من الأطفال والنساء والشباب، وأدّت إلى قطع السياق التنموي التطويري للمجتمع الفلسطيني.

منذ بداية إنتفاضة الأقصى، كان الأطفال الفلسطينيون ضحية للعنف الإسرائيلي، حيث قتلت سلطات الاحتلال حتى نهاية العام 2004م أكثر من 676 طفلاً دون الثامنة عشرة من العمر، كما وأصيب ما يزيد عن 9000 طفلاً، وعانى الآلاف من الأطفال من صدمات نفسية نتاج لمعايشتهم ومشاهدتهم لأحداث مروعة، إضافة إلى اعتقال ما يزيد عن 3000 طفلاً خلال الانتفاضة، وما زال أكثر من 300 طفلاً منهم يقبـعون في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلي في ظروف غير إنسانية. فالانتهاكات الإسرائيلية تركت آثار سلبية على مختلف مناحي حقوق الأطفال الفلسطينيين، سواء حقهم بالحياة، أو حقهم بالتعليم، أو حقهم بالحرية، أو حقهم بمستوى معيشي، أو صحي ملائم.

وقد استمرت انتهاكات الاحتلال الاسرائيلي المتواصلة بعد ذلك لتسجل السنوات الاخيرة اعدادا كبيرة في الشهداء الأطفال والجرحى المعتقلين سيما خلال العدوانات الاسرائيلية الثلاثة على قطاع غزة في الاعوام 2008 - 2012 - 2014 حيث قتل مئات الاطفال وجرح وشرّد آلاف آخرين وهذه جداول صادرة عن الحركة العالمية للدفاع عن الطفل - فلسطين تبين أعداد الأطفال الشهداء والأطفال المعتقلين خلال السنوات الأخيرة.

عدد الأطفال الشهداء منذ عام 2000-2015

السنة	كانون ثاني	شباط	آذار	تيسان	أيار	حزيران	تموز	آب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول	المجموع
2000	0	0	0	0	0	0	0	0	3	35	45	11	94
2001	3	3	8	12	9	5	8	8	12	6	9	15	98
2002	3	9	35	36	15	10	13	10	12	19	16	14	192
2003	11	12	18	14	17	8	1	6	7	15	9	12	130
2004	6	3	15	14	36	8	13	9	25	21	6	6	162
2005	20	4	2	3	2	1	6	6	3	4	1	0	52
2006	3	3	5	6	2	9	40	14	10	5	24	3	124
2007	4	1	5	2	9	10	2	8	4	2	3	0	50
2008	6	10	22	21	4	4	2	1	2	0	0	40	112
2009	301	4	1	1	0	2	1	1	2	1	1	0	315
2010	1	0	2	0	1	0	0	0	2	0	0	2	8
2011	2	0	4	2	1	0	0	4	1	0	0	1	15
2012	0	0	4	0	0	3	0	0	0	0	35	1	43
2013	2	0	0	0	0	0	0	1	0	0	0	2	5
2014	1	0	1	0	2	2	368	164	3	2	1	2	546
2015	0	0	0	1	0	0	4	0	0	10	2	17	17

عدد الأطفال المعتقلين منذ عام 2008-2015

السنة	كانون ثاني	شباط	آذار	نيسان	أيار	حزيران	تموز	أب	أيلول	تشرين أول	تشرين ثاني	كانون أول
2008	327	307	325	327	337	323	324	293	304	297	327	342
2009	389	423	420	391	346	355	342	339	326	325	306	305
2010	318	343	342	355	305	291	284	286	269	256	228	213
2011	222	221	226	220	211	209	202	180	164	150	161	135
2012	170	187	206	220	234	221	211	195	189	164	178	195
2013	223	236	238	238	223	193	195	179	179	159	173	154
2014	183	230	202	196	214	202	192	201	182	163	156	152
2015	163	182	182	164	163	160	153	155	171	307	412	

مدى تمتع الأطفال بحقوقهم:

لقياس مدى تمتع الأطفال في فلسطين بحقوقهم، سنتناول عدد من الحقوق الواردة في الاتفاقية ونبحث في مدى ضمانها واحترامها في المجتمع الفلسطيني. ففي الوقت الذي تنص فيه الاتفاقية على حقوق الطفل ابتداءً من حقه في الحياة (م6)، وحقه في أن يكون له اسم وجنسية (م7)، وحقه في التعليم، والصحة، وحرية التعبير، وبالفكر والوجدان، وفي حرية تكوين الجمعيات والاجتماع السلمي (م13، 14، 15)، وحقه في المشاركة و الحماية وعدم التمييز، نجد أن الاحتلال الإسرائيلي يقتل ويلغى هذه الحقوق وعلى رأسها حق الطفل الفلسطيني في الحياة التي أكدته المادة (6) من الاتفاقية بقولها: "تعترف الدول الأطراف بأن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة"، والفقرة الثانية التي نصت على أن: "تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حدٍ ممكن بقاء الطفل ونموّه". كما أن الواقع الاجتماعي والثقافي والاقتصادي الفلسطيني ونمط التربية والتعامل السائد مع الأطفال يساهم في تعريض حقوق الأطفال للانتهاك المستمر.

مجموعة حقوق البقاء والصحة:

- الحق في الحياة:

هو حق ثابت لكل إنسان سواء كان كبيراً أم صغيراً، فقد نصت المادة (6) فقرة (1) من اتفاقية حقوق الطفل على أن: "تُعترف الدول الأطراف بأنّ لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة"، فيما نصت الفقرة (2) من المادة نفسها على أنّ: "تكفل الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه".

كما نصت المادة (38) فقرة (4) من اتفاقية حقوق الطفل على أن: "تتخذ الدول الأطراف، وفقاً لالتزاماتها بمقتضى القانون الإنساني الدولي بحماية السكان المدنيين في المنازعات المسلحة، جميع التدابير الممكنة عملياً لكي تضمن حماية ورعاية الأطفال المتأثرين بنزاع مسلح".

والحق في الحياة هنا يعني: عدم جواز القيام بأي عمل يمس روح الإنسان أو جسده، ويشمل ذلك الطفل الذي أشارت له على وجه الخصوص الفقرة (4) من المادة (38) المذكورة سابقاً، فإنّ استهداف قوات جيش الاحتلال الإسرائيلي للأطفال، وتعمدهم قتل أكبر عدد ممكن منهم يشكل مساس خطير بحقوق الأطفال.

- الحق في الصحة:

إنّ من حق الطفل أن ينمو بشكل سليم ومعافى، وهو ما يحتاج أولاً إلى بيئة صحية، تتيح للطفل أن ينشأ نشأة خالية من العقبات والمنغصات الصحية، خاصة وأنّ أي خطأ صحي قد يكلف حياة الطفل غالياً، أو قد يؤدي إلى عجز دائم لديه، لاسيما وأنه أكثر عرضة للأمراض من الشخص البالغ، وهو ما نصت عليه المادة (4) من اتفاقية حقوق الطفل على أنّ: "للطفل الحق في قدر كاف من الخدمات الطبية، وأنّه يجب أن يتمتع بفوائد الضمان الاجتماعي، وأن يكون مؤهلاً للنمو الصحي السليم".

كما نصت المادة (24) فقرة (1) من اتفاقية حقوق الطفل على أنّ: "تُعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه، وبحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي. وتبذل الدول الأطراف جهودها لتضمن ألا يحرم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية هذه".

سجل معدل وفيات الرضع انخفاض متزايد في الأراضي الفلسطينية بشكل متوازن، من 24,2 في عام

1997م ليصل إلى 22,7 في عام 2000م، ويتوقع أن ينخفض في عام 2010م ليصل إلى 18,1. ومع أن الأطفال في مجتمعنا يتلقوا خدمات صحية، إلا أن عوامل متعددة تؤثر على مستوى صحة الأطفال أبرزها: قلة التغذية، والأزدحام داخل المساكن، وكبر حجم الأسرة، وعدم المباشرة بين الولادات، وصغر سن أمم عند الزواج، والفقر، وعدم توافر الماء النقي، والبيئة النظيفة، كلها عوامل تؤثر بشكل سلبي على صحة الأطفال في مجتمعنا.

- الحق في مستوى معيشي ملائم:

كفلت المادة (27) من اتفاقية حقوق الطفل مستوى معيشي ملائم للأطفال "تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل بمستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي" (المادة 27-1). كما دعت إلى أن: "يتحمل الوالدان أو إحداهما أو الأشخاص الآخرون المسؤولون عن الطفل، المسؤولية الأساسية عن القيام في حدود إمكانياتهم المالية وقدراتهم، بتأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل" (المادة 27-2). كما وضعت اتفاقية حقوق الطفل التدابير اللازمة لمساعدة الوالدين وغيرهم من المسؤولين عن الطفل على تطبيق هذا الحق، بحيث "تتخذ الدول الأطراف، وفقاً لظروفها الوطنية وفي حدود إمكانياتها، التدابير الملائمة من أجل مساعدة الوالدين أو الأشخاص المسؤولين عن الطفل، على إعمال هذا الحق وتقديمه عند الضرورة المساعدة المادية وبرامج الدعم، ولا سيما فيما يتعلق بالتغذية والكساء والإسكان.

وقد انعكس سوء الأوضاع الاقتصادية على مختلف مناحي حياة الأطفال الاجتماعية والتعليمية والصحية... الخ، كما وساهم الحصار الاقتصادي، بزيادة الفقر والبطالة، والتي سببت بدورها عدم مقدره الأهالي على توفير متطلبات الحياة لأطفالهم. حيث تشير الأرقام والإحصائيات الصادرة عن "الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني" إلى تراجع نسبة البطالة في المجتمع الفلسطيني في الفترة ما بين 1996م إلى نهاية شهر سبتمبر عام 2000م بين 10% و23,80%. ويعود ارتفاع هذه المعدلات واختلافها من سنة لأخرى إلى الممارسات الإسرائيلية ضد العمالة الفلسطينية، وتتمثل في الإغلاقات المتكررة التي بلغت 130

يوماً عام 1996م، و128 يوماً عام 1997م؛ ولكن عندما مالت الأمور إلى الاستقرار شهدت المنطقة نوعاً من النمو الاقتصادي أثر بشكل كبير على انخفاض معدلات البطالة كما هو واضح في عام 1999م، حتى شهر سبتمبر عام 2000م؛ إلا أن معدلات البطالة ارتفعت ارتفاعاً كبيراً بعد اندلاع انتفاضة الأقصى في 28 ايلول 2001م، حيث بلغ معدل البطالة 28,3 في نهاية عام 2000م، وارتفعت إلى 37,7% في نهاية شهر آذار عام 2001م؛ بل تشير بعض الدراسات إلى حوالي 40%؛ وهذا يرجع إلى الممارسات الإسرائيلية المتمثلة في إغلاق المدن والقرى الفلسطينية وحصارها، وتدمير الكثير من المنشآت الصناعية والمزارع وإغلاق المعابر الحدودية.

وفي العام 2012 وحسب مسح جهاز الإحصاء المركزي في الربع الأول؛ انخفض معدل البطالة إلى 23,9% من المشاركين في القوى العاملة.

وبلغ عدد العاطلين عن العمل حسب تعريف منظمة العمل الدولية حوالي 261 ألف شخص في الأراضي الفلسطينية خلال الربع الأول 2012، منهم حوالي 147 ألفاً في الضفة الغربية وحوالي 114 ألفاً في قطاع غزة.

ما يزال التفاوت كبيراً في معدل البطالة بين الضفة الغربية وقطاع غزة؛ حيث بلغ المعدل 31,5% في قطاع غزة مقابل 20,1% في الضفة الغربية.

وتشير البيانات إلى أن نسبة العاطلين عن العمل من بين المشاركين في القوى العاملة في الربع الأول من عام 2013 بلغت 23,9% في فلسطين؛ أي أكثر من خمس المشاركين في القوى العاملة، بواقع 20,3% في الضفة الغربية و31,0% في قطاع غزة. كما تصل نسبة البطالة بين الإناث المشاركات في القوى العاملة إلى 35,3% مقابل 21,2% بين الذكور في فلسطين. فمما لا شك فيه أنّ الأوضاع الاقتصادية والمعيشية تلعب دوراً مهماً، ورئيساً، ومحدداً لكيفية النمو المتكامل للطفل، فبقدر ما يتاح للطفل العيش في ظروف سكن وكساء وتغذية، وجو اجتماعي ملائم، بقدر ما يتوفر له شروطاً أمثل لتكوينه الجسماني والعقلي والنفسي، بل أيضاً تضمن الوصول إلى النمو المتكامل جسدياً وبنفسياً وثقافياً وفكرياً، بحيث يسمح لنمو مواهبه وقدراته الفنية والإبداعية، هذه الأمور مجتمعة حالت دون توفير مستوى معيشي ملائم للأسر عامة، وللطفل خاصة، بحيث لم تعد الأسر قادرة على توفير الكثير من الحاجات الأساسية

لأبنائها، وقد انعكس ذلك بشكل سلبي على نمو الطفل النفسي والجسدي، وعلى حصوله على الغذاء والكساء الملائمين، في ظل عدم إمكانية الأسر توفير متطلبات الطفولة، مثل انخفاض مصروف الطفل اليومي، مما يعزز شعوره بالحرمان، فضلاً عن ضيق المساكن وعدم وجود مساحات للأطفال للتعبير عن مشاعرهم ومشكلاتهم في البيت والمدرسة والشارع، مما أدّى أيضاً إلى ارتفاع معدلات سوء المعاملة واستخدام العنف معهم، مما يؤكّد أن الحياة الكريمة والملائمة لم تتوافر بعد لأطفال فلسطين.

والحق في السكن الملائم وثيق الارتباط بعدد من حقوق الإنسان الأخرى مثل: الحقوق في الصحة وفي التعليم وفي العمل، وكذلك بالحق في عدم التمييز وفي المساواة، وبالحق في الحياة في نهاية المطاف، وهنا لا بد لنا من وقفة تأمل في توفر هذا الحق في ظل وجود احتلال ينتهج سياسية هدم المنازل لتطويع الشعب الفلسطيني وخلق جيل أطفال محطم نفسياً ومعنوياً.

- حقوق النماء والتعليم:

من حق الطفل أن يتلقى تعليم نوعي يستهدف "رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه على أساس من تكافؤ الفرص من تنمية ملكاته وخصائصه وشعوره، بالمسؤولية الأدبية والاجتماعية ومن أن يصبح عضواً مفيداً في المجتمع". كما أكدت أيضاً المادتان 28 و29 من اتفاقية حقوق الطفل على حق الطفل في التعليم، وتيسير الوصول إلى المعرفة العلمية والتقنية، وتنص اتفاقية حقوق الطفل مادة (28) على أن: "تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التعليم، وتحقيقاً للتنفيذ الكامل لهذا الحق تحريجاً وعلى أساس تكافؤ الفرص، تقوم بوجه خاص بما يلي جعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومتاحاً مجاناً للجميع، وتشجيع تطوير شتى أشكال التعليم الثانوي سواء العام أو المهني، وتوفيره وإتاحته لجميع الأطفال، واتخاذ التدابير المناسبة، مثل: إدخال مجانية التعليم، وتقديم المساعدة المالية عند الحاجة إليها.

توفر السلطة التعليم العام ورياض الأطفال لنسبة تبلغ 62,2% من مجموع الطلاب، كما توفر وكالة الغوث الدولية مثل هذا التعليم بنسبة تبلغ 23,7%، أما النسبة المتبقية (10,14%) فيوفرها قطاع التعليم الخاص، ترتفع نسبة التسرب مع تقدم المرحلة التعليمية، إذ نجد أن نسبة 6,6% من الإناث و4,0% من الذكور يتركون

مقاعد الدراسة في المرحلة الثانوية، للعام الدراسي 1998/1999م، يتفاوت معدل عدد الطلبة لكل معلم حسب الجهة المشرفة والمنطقة، إذ تشير التقارير إلى أن المعدلات الأعلى موجودة في مدارس وكالة الغوث الدولية، حيث بلغ معدل عدد الطلبة لكل معلم 39,4 طالباً، مقابل 27,9 طالباً لكل معلم في المدارس الحكومية، و17,9 طالباً في المدارس الخاصة للعام الدراسي 1999/2000م، ومع ذلك يعاني الأطفال في مجتمعنا من انخفاض مستوى المناهج، وعدم توافر الوسائل والموارد والأنشطة، ونقص التجهيزات بالمدارس، وتدني المستوى العلمي والمهني لبعض المدرسين إلى جانب غياب دور الأهل في النظام المدرسي، والاهتمام بكم المعلومات مع إهمال حاجات الطفل الأخرى، وعدم الوعي بقيمة اللعب والأنشطة التعليمية.

- الحق في المشاركة واللعب والترفيه:

نصت المادة (31) من اتفاقية حقوق الطفل بضرورة أن: "تتعترف الدول الأطراف بحق الطفل في الراحة ووقت الفراغ، ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام المناسبة لسنه، والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية وفي الفنون". وإذا طبقنا هذه النصوص على وضع الأطفال الفلسطينيين في ظل الانتفاضة، لوجدنا النقيض من كل ذلك، فجو التوتر العام وانتشار حالات الخوف والهلع بين الأطفال الفلسطينيين، واضطراب سلوكهم، حال دون تمتعهم بأوقاتهم. ناهيك عن سوء تلبية هذا الحق أصلاً في حياة الأطفال؛ بسبب نقص المتنزعات وأماكن الترفيه الخاصة بالأطفال، وهذا منافى لنص المادة (2-31) من اتفاقية حقوق الطفل "تحترم الدول الأطراف وتعزز حق الطفل في المشاركة الكاملة في الحياة الثقافية والفنية، وتشجع على توفير فرص ملائمة ومتساوية للنشاط الثقافي والاستجمام، وأنشطة أوقات الفراغ". وبمنظرة إلى واقع مشاركة الأطفال في المجتمع الفلسطيني نجد أن هنالك عدد من المعوقات تقف أمام تحقيق ذلك منها الاعتقاد بأن الأطفال غير قادرين على الاختيار، والقيام باتخاذ قرارات أو مسؤوليات الكبار ذاتهم الذين لم يتمرنوا على المشاركة، عدم احترام رأي الطفل.

- الأنشطة اليومية للطفل:

تحتل أنشطة العناية الشخصية والمحافظة على الذات "النوم، الأكل والشرب، الدراسة" المرتبة الأولى من أنشطة الطفل اليومية، وتحتل الأنشطة المتصلة بالنواحي الثقافية والاجتماعية (نشاطات دينية، التواصل الاجتماعي، الألعاب وأنشطة لتمضية الوقت) المرتبة الثانية، في حين تحتل الأنشطة المتصلة بوسائل الإعلام المسموعة والمستمرة المرتبة الثالثة. كما أن وقت أنشطة التعليم العام يحتل المرتبة الأولى (54,5%) من أنشطة التعليم التي يقوم بها الأطفال الملتحقون بالتعليم، بينما يحتل وقت الدراسة والواجبات البيتية وحصل المراجعة المرتبطة بالتعليم العام المرتبة الثانية (34,4%) من أنشطة التعليم للطفل، حيث أفاد 64,0% من الأطفال (10-17 سنة) إنهم لم يقرأوا ولو كتاباً واحداً على الأقل خلال الشهر الـ 12 الماضية، في حين أن 9,8% منهم قرأوا كتاباً واحداً فقط، و10,1% قاموا بقراءة ما يقارب من ثلاثة إلى خمسة كتب، وأن 2,7% قاموا بقراءة 6-9 كتب، و8,4% من الأطفال (10-17 سنة) مشترك في نادي رياضي، و2,8% مشترك في ناد ثقافي، و8,3% مشترك في مكتبة عامة، و47% من مجموع الأطفال (10-17 سنة) يرغبون بتنفيذ نشاط ثقافي أثناء وقت فراغهم، أفاد 41,2% من مجموع الأطفال (10-17 سنة) الذين يرغبون بأداء نشاط ثقافي أثناء وقت الفراغ، وأن السبب الرئيس الذي يمنعهم من القيام بذلك يعود إلى عدم توفر المنشآت العامة لممارسة هذا النشاط، وأفاد 24,7% منهم بأن السبب يعود إلى عدم توفر الوقت، وأفاد 11,3% منهم بأن السبب يعود إلى عدم توفر المال اللازم لتغطية التكاليف.

ومما سبق نستدل على مدى نقص مشاركة الأطفال في الحياة العامة، وإن نسبة مشاركتهم في الأنشطة الاجتماعية والثقافية لا تزال دون المستوى المطلوب، للأسباب الواردة أعلاه، والذي بدوره يكرس نقص تلبية احتياجات وحقوق أعداد كبيرة من الأطفال، كما أن عدد من البرامج والأنشطة لا يزال يقدم في شكل تقليدي للأطفال.

مقدمة:

نعرض في هذا الفصل الخطوات والإجراءات المتبعة في الجانب الميداني في هذه الدراسة من حيث منهجية البحث، ومجتمع الدراسة الأصلي، والعينة التي طبقت عليها الدراسة، والأداة المستخدمة، والمعالجات الإحصائية التي استخدمت في تحليل البيانات لاختبار صدق وثبات الأداة والتوصل إلى النتائج النهائية للدراسة.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على استخدام منهجين، المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الظاهرة، لكونه أكثر المناهج استخداماً في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية، ولأنه يناسب الظاهرة موضوع الدراسة، باستخدام الدراسة الميدانية للتعرف على مستوى توفر خمسة من الحقوق الأساسية لعينة من الأطفال النازحين جراء الحرب الأخيرة على قطاع غزة، لأن هذا المنهج يساعد في الحصول على بيانات ومعلومات أكثر واقعية وذلك من خلال إجراء مقابلات فردية مع عينة الدراسة. والمنهج المقارن وذلك بتطبيق أداة الدراسة على عينة من الأطفال غير النازحين وذلك بهدف إجراء مقارنة بينهم وبين الأطفال النازحين، وقد تم اللجوء إلى استخدام هذا المنهج وذلك لعدم وجود دراسات تتعلق بمجتمع الأطفال النازحين وواقع حقوق الطفل لدى أفراد المجتمع قبل تطبيق هذه الدراسة.

مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من جميع الأطفال النازحين والمهجرين جراء الحرب الأخيرة على قطاع غزة في يوليو 2014، والمقدر عددهم بـ 32,800 طفل حسب إحصائية زودنا بها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA).

عينة الدراسة:

تكونت عينة الدراسة من:

1. عينة استطلاعية:

حيث تم تطبيق أداة الدراسة على (50) طفل، مقسمين إلى قسمين، (25) منهم من الأطفال النازحين، (25) طفل من الأطفال غير النازحين، وذلك بغرض التأكد من صلاحية أداة الدراسة للتطبيق، من خلال حساب صدق وثبات الأداة.

2. عينة فعلية:

بلغت عينة الدراسة (700) طفل مقسمين إلى (500) من الأطفال النازحين، (200) من الأطفال غير النازحين من جميع محافظات قطاع غزة، وذلك حسب نسبة تواجدهم في مناطق اللجوء والنزوح في المحافظات الخمسة، وذلك ضمن الأعمار من (9-15) سنة.

أداة الدراسة:

تم جمع البيانات اللازمة من عينة الدراسة من خلال بطاقة مقابلة مهيكلت أعدت كأداة أساسية لجمع البيانات من أفراد العينة، وقد روعي في إعدادها الدقة وإتباع الأصول والقواعد اللازمة في صياغة الأسئلة وذلك من خلال لجنة خاصة من العاملين في مجال الطفولة والمهتمين بالموضوع، وتم عرضها على عدد من الخبراء والمختصين للتأكد من صحة صياغة عباراتها واستيفائها للشروط والمعايير المهنية الملائمة وتوافقها مع بيئة وظروف الأطفال محل الدراسة، كما تم عرض الاستبيان على متخصص في المجال الإحصائي للتأكد من صحة صياغتها إحصائياً وانسجامها مع نظام الإدخال للبرنامج الإحصائي المستخدم في معالجة البيانات، حيث تم استبعاد (3) فقرات جاءت نتائجها غير دالة إحصائياً بعد تطبيقها على العينة الاستطلاعية، وبذلك اشتملت الأداة في صورتها النهائية على (49) فقرة التي تم اعتمادها في التحليل الإحصائي بعد ذلك.

وقد تكونت الاستبانة من جزئين رئيسيين:

1. **الجزء الأول:** الخصائص والسمات الشخصية لأفراد العينة مثل (الجنس، العمر، عدد أفراد الأسرة، المحافظة، وظيفة الأب، وظيفة الأم، مستوى تعليم الأب، مستوى تعليم الأم، حالة الأب، حالة الأم، نوع السكن الحالي، فقدان أحد أفراد الأسرة خلال الحرب)

2. **الجزء الثاني:** يتكون من عدد من العبارات التي تمثل فقرات المقابلة، وتنقسم إلى (5) أقسام

(1) الحق في حياة كريمة، ويشتمل على (8) فقرات.

(2) الحق في اللعب، ويشتمل على (10) فقرات.

(3) الحق في التعليم، ويشتمل على (11) فقرة.

(4) الحق في المسكن، ويشتمل على (12) فقرة.

(5) الحق في الرعاية الصحية ويشتمل على (8) فقرات.

تطبيق أداة الدراسة:

قام مجموعة من الباحثين الميدانيين المحربين بإجراء مقابلات فردية وجهاً لوجه مع جميع أفراد العينة البالغ عددهم (700) طفل، لكن تم إجراء التحليل الإحصائي على عينة مقدارها (633) طفل (458 أطفال نازحين، 175 أطفال غير نازحين) وذلك بعد أن تم استبعاد (67) مقابلة بسبب خلل في عملية جمع البيانات، حيث بلغت نسبة استرداد المقابلات حوالي 90%.

الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات:

تم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS) للحصول على المعالجات

الإحصائية التالية:

1. معادلة "كرونباخ ألفا"، ومعادلة سبيرمان براون لحساب ثبات الأداة.
2. معامل الارتباط (Correlation)
3. التكرارات والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية
4. مقارنة بين متوسطي مجتمعين (T-Test)
5. تحليل التباين الأحادي (ne-way ANOVA)
6. اختبار شففيه للمقارنات البعدية (Post Hoc Multiple Comparisons-Shceffe)

الصدق والثبات:

تم الاعتماد على البيانات التي تم جمعها من أفراد العينة الاستطلاعية لحساب الصدق والثبات لفقرات الأداة وجاءت النتائج كالتالي:

أولاً: الصدق

1. صدق الاتساق الداخلي

1.1 معامل الارتباط بين فقرات المجال الأول "الحق في حياة كريمة" والدرجة الكلية للمجال

#	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	توفر لي أسرتي احتياجاتي الأساسية من مأكّل ومشرب وملبس	0.754	**
2	يتوفر لي مصروف ملائم وبشكل منتظم	0.779	**
3	أشعر بالحنان والعطف من أفراد أسرتي	0.794	**
4	يعاملني أفراد أسرتي معاملة حسنة بدون عنف	0.683	**
5	تشجعني أسرتي على إبداء الرأي والنقاش في القضايا الخاصة بالأسرة	0.674	**
6	تحرص أسرتي على تطوير قدراتي ومهاراتي الخاصة	0.861	**
7	تحترم أسرتي رغباتي وطموحاتي	0.768	**
8	أعرض للعنف والضرب عندما أختلف مع أحد أفراد أسرتي في الرأي	0.139	//
9	أحظى باحترام الوالدين والمحيط الاجتماعي (الإخوة - الأعمام... الخ)	0.625	**
10	أقوم ببعض الأعمال لكي أساعد أسرتي في توفير مصروفات ومستلزمات الأسرة	0.142	//

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

من الجدول أعلاه يتبين أن جميع فقرات البعد الأول "الحق في حياة كريمة" دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,01، ما عدا الفقرتان 8، 10 جاءت غير دالة، وهذا يؤكد أن فقرات البعد تتمتع بدرجة عالية من الاتساق.

2.1. معامل الارتباط بين فقرات المجال الثاني "الحق في اللعب" والدرجة الكلية للمجال

#	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	يتوفر في منطقة سكني أماكن خاصة للعب والترفيه	0.741	**
2	تشجعني أسرتي على ممارسة هواياتي وألعابي المفضلة	0.763	**
3	ألعب في أماكن لعب آمنة ومريحة	0.760	**
4	يتوفر في منطقة سكني ألعاب مناسبة لعمرى	0.572	**
5	لدى الوقت الخاص لممارسة الألعاب والأنشطة الترفيهية	0.709	**
6	توفر لي أسرتي فرص لعب وترفيه متساوية كبقية الأطفال	0.760	**
7	يتوفر في المدرسة أماكن وأدوات للعب والترفيه	0.691	**
8	مساحات اللعب ملائمة للأطفال من ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة	0.787	**
9	توفر لي أسرتي الدعم المالي (المصروف) اللازم لممارسة الألعاب والأنشطة الترفيهية	0.820	**
10	يتوفر في مسكنى مكان مناسب وملئم لممارسة بعض الألعاب والأنشطة الترفيهية	0.716	**

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

من الجدول أعلاه يتبين أن جميع فقرات البعد الثاني "الحق في اللعب" دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,01، وهذا يؤكد أن فقرات البعد تتمتع بدرجة عالية من الاتساق.

3,1. معامل الارتباط بين فقرات المجال الثالث "الحق في التعليم" والدرجة الكلية للمجال

#	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	ألتقى التعليم في مدرسة قريبة من مكان سكني	0.442	**
2	أشعر بالأمان داخل المدرسة	0.761	**
3	يتوفر في المدرسة مرافق صحية وغرف دراسية ملائمة	0.587	**
4	تهتم المدرسة بمواهب الطلاب وتعمل على تميمتها وتطويرها	0.628	**
5	يتوفر في المدرسة وسائل تسهل عملية التعليم (مكتبة - مختبر حاسوب - غرفة أنشطة..الخ)	0.698	**
6	تنظم المدرسة أنشطة ومسابقات لا منهجية هادفة	0.619	**
7	أطلب مساعدة المرشد التربوي في حال واجهتني أي مشكلة	0.607	**
8	مرافق المدرسة ملائمة للأطفال من ذوي الإعاقة	0.545	**
9	تشجعتني أسرتي على متابعة دروسي وحل واجباتي المدرسية	0.786	**
10	يزورني أحد والدي في المدرسة ويسألون عني بشكل مستمر	0.631	**
11	تهتم أسرتي بتعليم الأولاد البنات بشكل متساوٍ	0.771	**

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

من الجدول أعلاه يتبين أن جميع فقرات البعد الثالث "الحق في التعليم" دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,01، وهذا يؤكد أن فقرات البعد تتمتع بدرجة عالية من الاتساق.

4,1. معامل الارتباط بين فقرات المجال الرابع "الحق في المسكن" والدرجة الكلية للمجال

#	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	تمتلك أسرتي مسكن مستقل	0.851	**
2	يتوفر في المسكن عوامل الراحة والاستقرار	0.941	**
3	مساحة المسكن مناسبة لعدد أفراد الأسرة	0.931	**
4	يقع المسكن في مكان بعيد عن المصارف الصحية وتجمعات النفايات	0.819	**
5	يتوفر في المسكن كهرباء ومياه صالحة للشرب والاستخدام	0.881	**
6	أعيش في مسكن صحي يدخله الهواء وأشعة الشمس	0.900	**
7	يتوفر في المسكن ضروريات المعيشة من أثاث وأغطية وأجهزة كهربائية	0.874	**
8	يتوفر في المسكن أماكن للعب والترفيه وممارسة بعض الأنشطة	0.852	**
9	يقع المسكن في مكان آمن بعيداً عن اعتداءات الجيش الإسرائيلي	0.467	**
10	تتوفر الخصوصية في المسكن الذي أعيش فيه	0.912	**
11	يتميز المسكن بأنه آمن في حال حدوث كوارث بيئية (فيضانات-رياح وعواصف-حرارة مرتفعة)	0.920	**
12	المسكن ملائم للأطفال من ذوي الإعاقة	0.780	**

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

من الجدول أعلاه يتبين أن جميع فقرات البعد الرابع "الحق في المسكن" دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,01، وهذا يؤكد أن فقرات البعد تتمتع بدرجة عالية من الاتساق.

5,1. معامل الارتباط بين فقرات المجال الخامس "الحق في الرعاية الصحية" والدرجة الكلية للمجال

#	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	يتوفر في منطقة سكني عيادات ومرافق صحية	0.089	//
2	تتواجد العيادات والمرافق الصحية في مناطق آمنة لكي يسهل الوصول إليها	0.335	*
3	تهتم الجهات المسؤولة بتوفير الرعاية الصحية للأطفال	0.682	**
4	أعيش في بيئة صحية ملائمة	0.558	**
5	تهتم أسرتي بتوفير الرعاية الصحية كلما لزم الأمر	0.656	**
6	العيادات والمرافق الصحية ملائمة للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة	0.730	**
7	توفر المرافق الصحية خدمات صحية وعلاجات مجانية	0.694	**
8	تراعي المرافق الصحية خصوصية الإناث والذكور على حد سواء	0.729	**
9	توفر العيادات والمرافق الصحية خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي	0.580	**

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

من الجدول أعلاه يتبين أن فقرات البعد الخامس "الحق في الرعاية الصحية" من الفقرة رقم 3 حتى الفقرة رقم 9 دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,01، في حين كانت الفقرة رقم 2 دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0,05 وجاءت الفقرة رقم 1 غير دالة، وهذا يؤكد أن فقرات البعد تتمتع بدرجة عالية من الاتساق.

6,1. معامل الارتباط بين مجالات الاستبانة الخمسة والدرجة الكلية للاستبانة

#	المجال	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	المجال الأول: الحق في حياة كريمة	0.812	**
2	المجال الثاني: الحق في اللعب	0.883	**
3	المجال الثالث: الحق في التعليم	0.849	**
4	المجال الرابع: الحق في المسكن	0.876	**
5	المجال الخامس: الحق في الرعاية الصحية	0.662	**

** ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.01 * ارتباط معنوي عند مستوى دلالة 0.05 // غير دالة

يتضح من الجدول السابق أن جميع الأبعاد موضع الدراسة دالة إحصائياً مع الدرجة الكلية للأداة، وهذا يؤكد أن الأداة تتمتع بدرجة عالية من الاتساق الداخلي.

ثانياً: الثبات

1. الثبات باستخدام معادلة كرونباخ ألفا

بعد تطبيق المقياس على أفراد العينة الاستطلاعية البالغ عددهم 50 طفلاً تم حساب معامل ألفا كرونباخ لحساب الثبات، حيث وجد أن قيمة ألفا كرونباخ تساوي 0,962، ويعكس معامل الثبات مدى ملائمة الأداة للتطبيق على الفئة المستهدفة.

2. حساب الثبات بطريقة التجزئة النصفية

بلغ معامل الثبات باستخدام طريقة التجزئة النصفية 0,766، وبعد تعديله وتصحيحه باستخدام معادلة سبيرمان براون بلغ 0,868 وهو معامل ثبات كافي ويعكس مدى ملائمة الأداة للتطبيق على الفئة المستهدفة.

خصائص عينة الدراسة:

المجموع		المجموعة الضابطة		المجموعة التجريبية		الفئة	المتغير
%	N	%	N	%	N		
%50.4	319	%45.7	80	%52.2	239	ذكر	الجنس
%49.6	314	%54.3	95	%47.8	219	أنثى	
%68.7	435	%67.4	118	%69.2	317	12-8	الفئة العمرية
%31.3	198	%32.6	57	%30.8	141	15-13	
%10.3	65	%14.3	25	%8.7	40	2-5 أشخاص	عدد أفراد الأسرة
%71.1	450	%69.7	122	%71.6	328	6-10 أشخاص	
%18.6	118	%16.0	28	%19.7	90	أكثر من 10	
%30.0	190	%23.4	41	%32.5	149	شمال غزة	المحافظة
%22.6	143	%24.6	43	%21.8	100	غزة	
%11.1	70	%11.4	20	%10.9	50	الوسطى	
%24.0	152	%26.3	46	%23.1	106	خان يونس	
%12.3	78	%14.3	25	%11.6	53	رفح	
%52.4	332	%37.7	66	%58.1	266	بدون عمل	وظيفة الأب
%25.9	164	%37.1	65	%21.6	99	موظف	
%2.5	16	%2.9	5	%2.4	11	مزارع	
%13.1	68	%13.1	23	%9.8	45	مهني/حرفي	
%2.1	13	%4.6	8	%1.1	5	تاجر	
%6.3	40	%4.6	8	%7.0	32	أخرى	
%94.8	600	%92.6	162	%95.6	433	ربة منزل	وظيفة الأم
%4.3	27	%7.4	13	%3.1	14	موظفة	
%0.9	6	%0	0	%1.3	6	أخرى	
%47.4	300	%37.1	65	%51.3	235	أقل من ثانوي	تعليم الأب
%29.4	186	%26.9	47	%30.3	139	ثانوي	
%21.5	136	%34.9	61	%16.4	75	جامعي	
%1.7	11	%1.1	2	%2.0	9	دراسات عليا	
%44.5	282	%37.1	65	%47.4	217	أقل من ثانوي	تعليم الأم
%38.9	246	%36.6	64	%39.7	182	ثانوي	
%16.6	105	%26.3	46	%12.9	59	جامعي	
%96.4	610	%96.6	169	%96.3	441	حي	حالة الأب
%3.3	21	%2.9	5	%3.5	16	متوفى	
%0.3	2	%0.6	1	%0.2	1	منفصل	

المجموع		المجموعة الضابطة		المجموعة التجريبية		الفئة	المتغير
%	N	%	N	%	N		
98.1%	621	%98.9	173	%97.8	448	حي	حالة الأم
1.3%	8	%0.6	1	%1.5	7	متوفية	
0.6%	4	%0.6	1	%0.7	3	منفضلة	
%20.5	130	%.	0	%28.4	13	كرفان	نوع السكن
%53.1	336	%79.4	139	%43.0	197	شقة	
%4.4	28	%.	0	%6.1	28	حاصل	
%3.5	22	%.	0	%4.8	22	خيمة نايلون	
%15.2	96	%20.6	36	%13.1	60	منزل مشترك	
%3.3	21	%.	0	%4.6	21	أخرى	
%11.7	74	%4.6	8	%14.4	66	نعم	فقدان أحد
%88.3	559	%95.6	167	%85.6	392	لا	أفراد الأسرة
%42.0	266	%1.1	2	%57.6	264	هدم كلي	حال المسكن
%40.0	253	%36.6	64	%41.3	189	هدم جزئي	
%18.0	114	%62.3	109	%1.1	5	لم يتضرر	

أولاً: نتائج تساؤلات الدراسة:

السؤال الأول: ما مستوى توفر "الحق في حياة كريمة" لدى الأطفال النازحين؟

#	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الترتيب
1	توفر لي أسرتي احتياجاتي الأساسية من مأكّل ومشرب وملبس	3.28	0.739	82.00%	2
2	يتوفر لي مصروف ملائم وبشكل منتظم	2.85	0.898	71.25%	7
3	أشعر بالحنان والعطف من أفراد أسرتي	3.36	0.650	84.00%	1
4	يعاملني أفراد أسرتي معاملة حسنة بدون عنف	2.98	0.785	74.50%	6
5	تشجعني أسرتي على إبداء الرأي والنقاش في القضايا الخاصة بالأسرة	2.71	0.867	67.75%	8
6	تحرص أسرتي على تطوير قدراتي ومهاراتي الخاصة	3.00	0.751	75.00%	5
7	تتحترم أسرتي رغباتي وطموحاتي	3.12	0.691	78.00%	3
8	أحظى باحترام الوالدين والمحيط الاجتماعي (الإخوة - الأعمام... الخ)	3.08	0.761	77.00%	4
	النسبة العامة للمجال	3.05	0.494	76.25%	

من الجدول أعلاه نلاحظ أن مستوى الحق في حياة كريمة متوفر لدى الأطفال النازحين بنسبة 76,25%، حيث حصلت أعلى فقرة على نسبة 84.0% وهي "أشعر بالحنان والعطف من أفراد أسرتي"، في حين جاءت أدنى فقرة بنسبة 67.75% وهي "تشجعني أسرتي على إبداء الرأي والنقاش في القضايا الخاصة بالأسرة".

السؤال الثاني: ما مستوى توفر "الحق في اللعب" لدى الأطفال النازحين؟

#	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الترتيب
1	يتوفر في منطقة سكني أماكن خاصة للعب والترفيه	1.78	0.920	%44.50	9
2	تشجعني أسرتي على ممارسة هواياتي وألعابي المفضلة	2.86	0.816	%71.50	1
3	ألعب في أماكن لعب آمنة ومريحة	2.17	0.944	%54.25	6
4	يتوفر في منطقة سكني ألعاب مناسبة لعمرى	1.67	0.776	%41.75	10
5	لدى الوقت الخاص لممارسة الألعاب والأنشطة الترفيهية	2.82	0.778	%70.50	2
6	توفر لي أسرتي فرص لعب وترفيه متساوية كبقية الأطفال	2.70	0.827	%67.50	4
7	يتوفر في المدرسة أماكن وأدوات للعب والترفيه	2.75	0.910	%68.75	3
8	مساحات اللعب ملائمة للأطفال من ذوي الإعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة	2.00	0.886	%50.00	8
9	توفر لي أسرتي الدعم المالي (المصروف) اللازم لممارسة الألعاب والأنشطة الترفيهية	2.36	0.914	%59.00	5
10	يتوفر في مسكني مكان مناسب وملئم لممارسة بعض الألعاب والأنشطة الترفيهية	2.03	0.940	%50.75	7
	النسبة العامة للمجال	2.31	0.512	%57.75	

من الجدول أعلاه نلاحظ أن مستوى الحق في اللعب متوفر لدى الأطفال النازحين بنسبة %57.75، حيث حصلت أعلى فقرة على نسبة %71.5 وهي "تشجعني أسرتي على ممارسة هواياتي وألعابي المفضلة"، في حين جاءت أدنى فقرة بنسبة %41.75 وهي "يتوفر في منطقة سكني ألعاب مناسبة لعمرى".

السؤال الثالث: ما مستوى توفر "الحق في التعليم" لدى الأطفال النازحين؟

#	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الترتيب
1	أتلقي التعليم في مدرسة قريبة من مكان سكني	2.41	1.121	60.25%	10
2	أشعر بالأمان داخل المدرسة	2.85	0.844	71.25%	9
3	يتوفر في المدرسة مرافق صحية وغرف دراسية ملائمة	3.07	0.729	76.75%	7
4	تهتم المدرسة بمواهب الطلاب وتعمل على تنميتها وتطويرها	3.13	0.687	78.25%	5
5	يتوفر في المدرسة وسائل تسهل عملية التعليم (مكتبة - مختبر حاسوب - غرفة أنشطة الخ)	3.30	0.751	82.50%	3
6	تنظم المدرسة أنشطة ومسابقات لا منهجية هادفة	3.24	0.725	81.00%	4
7	أطلب مساعدة المرشد التربوي في حال واجهتني أي مشكلة	2.98	0.941	74.50%	8
8	مرافق المدرسة ملائمة للأطفال من ذوي الإعاقة	2.17	0.888	54.25%	11
9	تشجعني أسرتي على متابعة دروسي وحل واجباتي المدرسية	3.43	0.675	85.75%	1
10	يزورني أحد والدي في المدرسة ويسألون عني بشكل مستمر	3.09	0.884	77.25%	6
11	تهتم أسرتي بتعليم الأولاد والبنات بشكل متساوٍ	3.35	0.695	83.75%	2
	النسبة العامة للمجال	3.00	0.372	75.0%	

من الجدول أعلاه نلاحظ أن مستوى الحق في التعليم متوفر لدى الأطفال النازحين بنسبة 75.0%، حيث حصلت أعلى فقرة على نسبة 85.75% وهي "تشجعني أسرتي على متابعة دروسي وحل واجباتي المدرسية"، في حين جاءت أدنى فقرة بنسبة 54.25% وهي "مرافق المدرسة ملائمة للأطفال من ذوي الإعاقة".

السؤال الرابع: ما مستوى توفر "الحق في المسكن" لدى الأطفال النازحين؟

#	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الترتيب
1	تمتلك أسرتي مسكن مستقل	2.58	1.130	64.50%	4
2	يتوفر في المسكن عوامل الراحة والاستقرار	2.46	1.039	61.50%	5
3	مساحة المسكن مناسبة لعدد أفراد الأسرة	2.24	1.063	56.00%	8
4	يقع المسكن في مكان بعيد عن المصارف الصحية وتجمعات النفايات	2.26	0.971	56.50%	7
5	يتوفر في المسكن كهرباء ومياه صالحة للشرب والاستخدام	3.05	0.849	76.25%	1
6	أعيش في مسكن صحي يدخله الهواء وأشعة الشمس	2.98	0.915	74.50%	2
7	يتوفر في المسكن ضروريات المعيشة من أثاث وأغطية وأجهزة كهربائية	2.65	0.972	66.25%	3
8	يتوفر في المسكن أماكن للعب والترفيه وممارسة بعض الأنشطة	2.06	0.868	51.50%	10
9	يقع المسكن في مكان آمن بعيداً عن اعتداءات الجيش الإسرائيلي	1.95	0.996	48.75%	11
10	تتوفر الخصوصية في المسكن الذي أعيش فيه	2.44	1.004	61.00%	6
11	يتميز المسكن بأنه آمن في حال حدوث كوارث بيئية (فيضانات - رياح وعواصف - حرارة مرتفعة)	2.19	1.055	54.75%	9
12	المسكن ملائم للأطفال من ذوي الإعاقة	1.83	0.845	45.75%	12
	النسبة العامة للمجال	2.39	0.621	59.75%	

من الجدول أعلاه نلاحظ أن مستوى الحق في المسكن متوفر لدى الأطفال النازحين بنسبة 59.75%، حيث حصلت أعلى فقرة على نسبة 76.25% وهي "يتوفر في المسكن كهرباء ومياه صالحة للشرب والاستخدام"، في حين جاءت أدنى فقرة بنسبة 45.75% وهي "المسكن ملائم للأطفال من ذوي الإعاقة".

السؤال الخامس: ما مستوى توفر "الحق في الرعاية الصحية" لدى الأطفال النازحين؟

#	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الترتيب
1	تتواجد العيادات والمرافق الصحية في مناطق آمنة لكي يسهل الوصول إليها	2.72	0.94	68.01%	4
2	تهتم الجهات المسؤولة بتوفير الرعاية الصحية للأطفال	2.87	0.77	71.72%	2
3	أعيش في بيئة صحية ملائمة	2.33	0.86	58.19%	7
4	تهتم أسرتي بتوفير الرعاية الصحية كلما لزم الأمر	3.23	0.74	80.84%	1
5	العيادات والمرافق الصحية ملائمة للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة	2.40	0.85	60.10%	6
6	توفر المرافق الصحية خدمات صحية وعلاجات مجانية	2.23	0.94	55.68%	8
7	تراعي المرافق الصحية خصوصية الإناث والذكور على حد سواء	2.85	0.84	71.29%	3
8	توفر العيادات والمرافق الصحية خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي	2.52	0.96	62.88%	5
	النسبة العامة للمجال	2.64	0.431	66.09%	

من الجدول أعلاه نلاحظ أن مستوى الحق في الرعاية الصحية متوفر لدى الأطفال النازحين بنسبة 66.09%، حيث حصلت أعلى فقرة على نسبة 80.84% وهي "تهتم أسرتي بتوفير الرعاية الصحية كلما لزم الأمر"، في حين جاءت أدنى فقرة بنسبة 55.68% وهي "توفر المرافق الصحية خدمات صحية وعلاجات مجانية".

ثانياً: نتائج فرضيات الدراسة ومناقشتها

الفرض الأول: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية بالنسبة لنوع العينة (تجريبية وضابطة).

لاختبار صحة هذا الفرض قام الباحث باستخدام اختبار T للعينات المستقلة (Independent sample T-test) والجدول التالي يوضح ذلك:

الدلالة الإحصائية	قيمة "ت"	الانحراف	المتوسط	العدد	نوع العينة	البعد
*0.002	-3.106	0.49446	3.0464	458	تجريبية	الحق في حياة كريمة
		0.45517	3.1800	175	ضابطة	
*0.000	-4.056	0.51207	2.3153	458	تجريبية	الحق في اللعب
		0.59508	2.5086	175	ضابطة	
*0.866	-0.168	0.37260	3.0014	458	تجريبية	الحق في التعليم
		0.44705	3.0078	175	ضابطة	
*0.000	-8.346	0.62051	2.3908	458	تجريبية	الحق في المسكن
		0.53606	2.8067	175	ضابطة	
*0.000	-4.011	0.43190	2.6436	458	تجريبية	الحق في الرعاية الصحية
		0.54871	2.8286	175	ضابطة	
*0.000	-5.295	0.35136	2.6795	458	تجريبية	المجموع الكلي للفقرات
		0.41319	2.8663	175	ضابطة	

من النتائج الموضحة في الجدول السابق نلاحظ أن هناك فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين متوسط توافر الحقوق الأساسية الخمسة محل الدراسة بين أفراد المجموعة التجريبية والمجموعة الضابطة لصالح المجموعة التجريبية.

ونلاحظ من الجدول أيضاً أنه يوجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين مستوى توافر الحقوق الأربعة التالية: الحق في حياة كريمة، والحق في اللعب، الحق في المسكن، والحق في الرعاية الصحية، ولا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين مستوى توافر الحق في التعليم. ونستطيع من خلال هذه النتيجة رفض الفرضية بأنه لا توجد فروق بين المجموعتين، حيث أن أطفال المجموعة الضابطة مستوى توافر جميع الحقوق عدا الحق في التعليم أفضل من أقرانهم أفراد المجموعة التجريبية.

الفرض الثاني: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير الجنس (ذكور وإناث).

لاختبار صحة هذا الفرض قام الباحث باستخدام اختبار T للعينات المستقلة (Independent sample T-test) والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	نوع العينة	العدد	المتوسط	الانحراف	قيمة "ت"	الدلالة الإحصائية
الحق في حياة كريمة	ذكور	239	2.9937	0.49441	-2.394	*0.017
	إناث	219	3.1039	0.48919		
الحق في اللعب	ذكور	239	2.3222	0.49736	0.301	*0.764
	إناث	219	2.3078	0.52870		
الحق في التعليم	ذكور	239	2.9525	0.35570	-2.961	*0.003
	إناث	219	3.0548	0.38394		
الحق في المسكن	ذكور	239	2.3975	0.59650	-0.240	*0.811
	إناث	219	2.3836	0.64699		
الحق في الرعاية الصحية	ذكور	239	2.6339	0.42519	-0.5	*0.617
	إناث	219	2.6541	0.43984		
المجموع الكلي للفقرات	ذكور	239	2.6599	0.33601	-1.244	*0.214
	إناث	219	2.7008	0.36696		

من النتائج الموضحة في الجدول السابق نلاحظ أنه لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين متوسط توافر الحقوق الأساسية الخمسة محل الدراسة بين الذكور والإناث. أما بالنظر للحقوق الخمسة منفردة نلاحظ أن هناك يوجد فروق في "الحق في حياة كريمة" لصالح الإناث، كذلك يوجد فروق في "الحق في التعليم" لصالح الإناث أيضاً. في حين لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الذكور والإناث في الحقوق الثلاثة الأخرى (الحق في اللعب، الحق في المسكن، الحق في الرعاية الصحية).

الفرض الثالث: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير الفئة العمرية (فئة 8-12، فئة 13-15)

لاختبار صحة هذا الفرض قام الباحث باستخدام اختبار T للعينات المستقلة (Independent sample T-test) والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	نوع العينة	العدد	المتوسط	الانحراف	قيمة "ت"	الدلالة الإحصائية
الحق في حياة كريمة	فئة ٨-١٢	317	3.0181	0.47937	-1.839	*0.067
	فئة ١٣-١٥	141	3.1099	0.52301		
الحق في اللعب	فئة ٨-١٢	317	2.3369	0.48840	1.356	*0.176
	فئة ١٣-١٥	141	2.2667	0.56044		
الحق في التعليم	فئة ٨-١٢	317	2.9751	0.35332	-2.175	*0.032
	فئة ١٣-١٥	141	3.0606	0.40781		
الحق في المسكن	فئة ٨-١٢	317	2.4114	0.60360	1.064	*0.288
	فئة ١٣-١٥	141	2.3446	0.65679		
الحق في الرعاية الصحية	فئة ٨-١٢	317	2.6621	0.43348	1.376	*0.169
	فئة ١٣-١٥	141	2.6020	0.42694		
المجموع الكلي للفقرات	فئة ٨-١٢	317	2.6807	0.34695	0.112	*0.911
	فئة ١٣-١٥	141	2.6767	0.36232		

من النتائج الموضحة في الجدول السابق نلاحظ أنه لا توجد فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين متوسط توافر الحقوق الأساسية الخمسة محل الدراسة بين الأطفال في الفئة العمرية (8-12) والأطفال في الفئة العمرية (13-15). أما بالنظر للحقوق الخمسة منفردة نلاحظ أن هناك فروق في "الحق في التعليم" لصالح الأطفال ضمن الفئة العمرية (13-15) في حين لا يوجد فروق ذات دلالة إحصائية بين الأطفال في الفئة العمرية (8-12) والأطفال في الفئة العمرية (13-15) في الحقوق الأربعة الأخرى (الحق في حياة كريمة، الحق في اللعب، الحق في المسكن، الحق في الرعاية الصحية).

الفرض الرابع: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير عدد أفراد الأسرة (2-5 فرد، 6-10 فرد، أكثر من 10 أفراد)

لاختبار صحة هذا الفرض قام الباحث باستخدام تحليل التباين الأحادي One-way ANOVA test والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	قيمة الدلالة
الحق في حياة كريمة	بين المجموعات	4.997	2	2.499	10.652	0.000
	داخل المجموعات	106.735	455	0.235		
	المجموع	111.733	457			
الحق في اللعب	بين المجموعات	1.489	2	0.745	2.863	0.058
	داخل المجموعات	118.344	455	0.260		
	المجموع	119.833	457			
الحق في التعليم	بين المجموعات	.300	2	0.150	1.082	0.340
	داخل المجموعات	63.145	455	0.139		
	المجموع	63.445	457			
الحق في المسكن	بين المجموعات	3.185	2	1.592	4.193	0.016
	داخل المجموعات	172.773	455	0.380		
	المجموع	175.958	457			
الحق في الرعاية الصحية	بين المجموعات	.393	2	0.197	1.055	0.349
	داخل المجموعات	84.855	455	0.186		
	المجموع	85.248	457			
المجموع الكلي للفقرات	بين المجموعات	1.376	2	0.688	5.685	0.004
	داخل المجموعات	55.043	455	0.121		
	المجموع	56.418	457			

يتضح من نتائج الجدول أن متغير عدد أفراد الأسرة كشف عن فروق ذات دلالة إحصائية في المجموع الكلي للفقرات، كذلك وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى توفر الحق في حياة كريمة، الحق في المسكن.

في حين لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الحقوق الثلاثة الأخرى (الحق في اللعب، الحق في التعليم، الحق في الرعاية الصحية).

لمعرفة اتجاه الفروق التي ظهرت لصالح أي من الفئات الثلاثة (2-5 فرد، 6-10 فرد، أكثر من 10 أفراد) استخدم الباحث اختيار شيفيه للمقارنات البعدية والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	عدد أفراد الأسرة	5-2 فرد	10-6 فرد	10-6 فرد
الحق في حياة كريمة	5-2 فرد	*****		
	10-6 فرد	-0.05541	*****	
	أكثر من 10 أفراد	-0.30938*	-0.25396*	*****
الحق في المسكن	5-2 فرد	*****		
	10-6 فرد	0.00325	*****	
	أكثر من 10 أفراد	-0.20694-	-0.21020*	*****
المجموع الكلي للفقرات	5-2 فرد	*****		
	10-6 فرد	0.00290	*****	
	أكثر من 10 أفراد	-0.13532	-0.13822*	*****

بالنسبة للمجموع الكلي لفقرات الأداة نلاحظ أن الفروق ظهرت لصالح الأطفال الذين ينحدرون من أسر عدد أفرادها (6-10) أفراد أكثر من أقرانهم الذين ينحدرون من أسر عدد أفرادها أقل من 6 أفراد، وأكثر من أقرانهم من الأسر التي عدد أفرادها أكثر من 10 أفراد.

بالنسبة للحق في حياة كريمة، يتبين من الجدول أعلاه أنه لدى الأسر التي عدد أفرادها (2-5) فرد فإن شعور الأطفال بالعيش في حياة كريمة أكثر من أقرانهم الأطفال الذين ينحدرون من أسر عدد أفرادها أكثر من 6 أفراد.

بالنسبة للحق في المسكن نلاحظ من الجدول أيضاً بأن الأطفال الذين ينحدرون من أسر عدد أفرادها 6-10 أفراد يتوفر لديهم الحق في المسكن الملائم أكثر من أقرانهم الذين ينحدرون من أسر عدد أفرادها أقل من 6 أفراد، وأكثر من أقرانهم من الأسر التي عدد أفرادها أكثر من 10 أفراد.

الفرض الخامس: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha < 0.05$) في مستوى توافر الحقوق الخمسة الأساسية عند أفراد المجموعة التجريبية تبعاً لمتغير المحافظة (شمال غزة، غزة، الوسطى، خان يونس، رفح)

لاختبار صحة هذا الفرض قام الباحث باستخدام تحليل التباين الأحادي One-way ANOVA test والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	قيمة الدلالة
الحق في حياة كريمة	بين المجموعات	1.325	4	٠.331	1.359	0.247
	داخل المجموعات	110.408	453	٠.244		
	المجموع	111.733	457			
الحق في اللعب	بين المجموعات	4.450	4	1.112	4.367	0.002
	داخل المجموعات	115.383	453	٠.255		
	المجموع	119.833	457			

0.052	2.372	0.325	4	1.301	بين المجموعات	الحق في التعليم
		0.137	453	62.144	داخل المجموعات	
			457	63.445	المجموع	
0.000	12.075	4.238	4	16.954	بين المجموعات	الحق في المسكن
		0.351	453	159.005	داخل المجموعات	
			457	175.958	المجموع	
0.000	9.872	1.709	4	6.836	بين المجموعات	الحق في الرعاية الصحية
		0.173	453	78.413	داخل المجموعات	
			457	85.248	المجموع	
0.032	2.666	0.324	4	1.298	بين المجموعات	المجموع الكلي للفقرات
		0.122	453	55.121	داخل المجموعات	
			457	56.418	المجموع	

يتضح من نتائج الجدول أعلاه أن متغير عنوان السكن (المحافظة) كشف عن فروق ذات دلالة إحصائية في المجموع الكلي للفقرات، كذلك وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى توفر الحق في اللعب، الحق في المسكن، الحق في الرعاية الصحية، في حين لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في الحقوق الأخرى وهي: الحق في حياة كريمة، الحق في التعليم.

لمعرفة اتجاه الفروق التي ظهرت لصالح أي من الفئات الخمسة (شمال غزة، غزة، الوسطى، خانيونس، رفح) استخدم الباحث اختيار شيفيه للمقارنات البعدية والجدول التالي يوضح ذلك:

البعد	المحافظة	شمال غزة	غزة	الوسطى	خانيونس	رفح
الحق في اللعب	شمال غزة	*****				
	غزة	-0.08608	*****			
	الوسطى	-0.03608	0.05000	*****		
	خانيونس	-0.26019*	-0.17411	-0.22411	*****	
	رفح	-0.011963	-0.03355	-0.08355	-0.14057	*****
الحق في المسكن	شمال غزة	*****				
	غزة	0.34664*	*****			
	الوسطى	-0.28669	-0.63333*	*****		
	خانيونس	0.10828	-0.23836	-0.39497	*****	
	رفح	-0.13229	-0.47893*	0.15440	-0.24057	*****
الحق في الرعاية الصحية	شمال غزة	*****				
	غزة	-0.21700*	*****			
	الوسطى	-0.14950	-0.06750	*****		
	خانيونس	-0.31954*	-0.10255	-0.17005	*****	
	رفح	-0.15799	0.05901	-0.00849	0.16156	*****
المجموع الكلي للفقرات	شمال غزة	*****				
	غزة	-0.02133	*****			
	الوسطى	-0.14261	-0.12128	*****		
	خانيونس	-0.10040	-0.07907	-0.04221	*****	
	رفح	-0.10479	-0.08346	-0.03782	-0.00439	*****

*دالة إحصائية عند مستوى ($\alpha=0.05$)

بالنسبة للمجموع الكلي لفقرات الأداة نلاحظ أن الفروق التي ظهرت لم تكن ذات دلالة إحصائية لدى أي من المحافظات الخمسة.

بالنسبة للحق في اللعب، يتبين من الجدول أعلاه أنه الفروق التي ظهرت لصالح أطفال محافظة شمال غزة حيث يتوفر لهم حق اللعب أكثر من غيرهم من المحافظات الأخرى.

بالنسبة للحق في المسكن، يتبين من الجدول أن الفروق لصالح أطفال محافظة غزة تليها محافظة شمال غزة، تليها محافظة رفح، تليها محافظة خان يونس، تليها محافظة الوسطى جاءت في المرحلة الأخيرة.

بالنسبة للحق في الرعاية الصحية، يتبين من الجدول أن الفروق لصالح أطفال محافظة شمال غزة، تليها محافظة خان يونس، تليها محافظة غزة.

التوصيات:

- 1- تفعيل الدور الرقابي والتنفيذي لجهات ذات العلاقة فيما يتعلق بعملية اعادة الاعمار والضغط باتجاه تسريعها.
- 2- الاهتمام بالبحث العلمي حول آثار العدوان الاسرائيلي صيف 2014 على الأطفال ، سيما انتهاك الحق في السكن .
- 3- تفعيل الدور الرقابي لمديرية التربية والتعليم خصوصا فيما يتعلق بالعنف المدرسي ضد الأطفال من خلال عمل زيارات دورية للمدارس تعنى بهذا الشأن.
- 4- تحسين البنية التحتية للمدارس من خلال إجراء دراسات حول وضع المدارس المتوفرة في مناطق النزوح والدمار ، واعادة تأهيلها بما يتلاءم واحتياجات الأطفال.
- 5- انشاء عيادات متنقلة في تجمعات النزوح، واجراء فحص طبي شامل للأطفال بشكل دوري لمنع انتشار الأمراض المعدية بينهم .
- 6- إنشاء ساحات للعب وتوزيعها جغرافيا بما يضمن وصول غالبية الأطفال لها.
- 7- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المحلي في تقديم البرامج الترفيهية للأطفال .
- 8- العمل على بناء معيار مناسب لمدى تمتع الأطفال الفلسطينيين بحقوقهم يمثل الحد الأدنى المقبول حسب اتفاقية حقوق الطفل الدولية مما يستلزم جهد بحثي مميز .

المراجع :

- 1-دراسة بعنوان واقع الطفل الفلسطيني في ظل اتفاقية حقوق الطفل ،صلاح عبد العاطي الحوار المتمدن-العدد: 1199 – 2005 / 5 / 16 .
- 2-دراسة بعنوان الطفل في مدينة الخليل بين الواقع والطموح ، عندليب العطاونة ، 2014 .
- 3-واقع حقوق الطفل الفلسطيني ، جهاز الاحصاء المركزي الفلسطيني ، آب / اغسطس 2013 .

شكر خاص لفريق البحث الميداني والمكون من :

- محمود مسلم
- خالد غنام
- نجاح أبو شمالة
- نفين القيشاوي
- فاطمة أبو طاحون
- أماني الحتو
- سميرة انشاصي
- هنادي صلاح

تم إعداد هذه الدراسة بواسطة المركز الفلسطيني للديمقراطية و حل النزاعات

و من خلال طاقاته المهنية "

تأتي هذه الدراسة ضمن "مشروع التعليم للجميع"، المنفذ من قبل مؤسسة إنقاذ الطفل الدولية،
و بتمويل من الوكالة النرويجية للتعاون الإنمائي NORAD.

"الآراء التي وردت في هذه الدراسة تعكس آراء الكاتب،
ولا تعكس آراء مؤسسة إنقاذ الطفل الدولية أو الممول "